1884 ـ حكم المصافحة ورفع اليدين بالدّعاء بعد السلام من الصلاة

السؤال

بالنسبة للمصافحة بعد التسليم من صلاة الفرض، ورفع اليدين للدعاء بعد الفريضة كذلك.
أسأل الله سبحانه وتعالى أن يعيننا على طلب العلم .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

كلا الأمرين الذين ذكرتهما أيها السائل الكريم لم يرد عليهما نصّ شرعي فعلينا باتّباع السنّة والبعد عن الابتداع في الدّين ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشرّ الأمور محدثاتها وكلّ محدثة بدعة وكلّ بدعة ضلالة .
واعلم وفقني الله وإياك أنّ المحذور ليس في مصافحة المسلم أخاه المسلم ولا في رفع اليدين ودعاء الله عزّ وجلّ ولكنّ المحذور في توقيت هذين الأمرين بعد السّلام من الصّلاة والمواظبة على ذلك ، ولذلك لو رفع يديه ودعا بين الأذان والإقامة ـ كما وردت السنّة باستحباب الدعاء في هذا الوقت ـ أو صافح من لقي من إخوانه عند دخول المسجد أو الخروج منه أو لقي أخاه بجانبه بعد غياب فصافحه فلا حرج في ذلك مطلقا . نسأل الله أن يوفقّنا لاتّباع السنّة واقتفاء أثر الحبيب محمد صلى الله عليه وسلم . والله تعالى أعلم